

## بطاقات الأعتماد من أمريكان إكسبريس

### الشروط والأحكام

#### بطاقات الخصم من أمريكان إكسبريس

إن أطراف هذه الاتفاقية (الاتفاقية) هم أمريكان (الشرق الأوسط) ش.م.ب. (مقدلة) (الشركة) وعضو البطاقة الذي يظهر اسمه على البطاقة (عضو البطاقة). يرجى قراءة هذه الاتفاقية بتمعن نظراً لأن استخدام البطاقة يخضع لشروط وأحكام الاتفاقية. يسري مفعول هذه الاتفاقية وتصبح ملزمة لدى القبول باستلام البطاقة أو الحصول على الوجه الخلفي للبطاقة أو عند أول استعمال لها. هذه الاتفاقية ملحقة بجدول الرسوم والتالييف السارية على حساب البطاقة.

#### 1. التعريفات: (حسب الترتيب الأبجدي)

**إشعار خصوصية البيانات** - مستند منفصل تقدم فيه تفاصيل عن كيفية التعامل مع البيانات الشخصية المتعلقة بعضو البطاقة. ويحظر إشعار خصوصية البيانات جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية. ويحق للشركة تعديلها في أي وقت.

**الحساب** - أي حساب تفتحه الشركة باسم عضو البطاقة عند إصدار بطاقه أو أكثر بموجب الشروط والأحكام.

**الشركة** - أمريكان (الشرق الأوسط) ش.م.ب. (مقدلة) وخلفها أو موصوها أو فروعها أو شركاتها الشقيقة أو الشركة الأم.

**البطاقة، أو البطاقة الأساسية** - أية بطاقة تصدرها الشركة لعضو البطاقة.

**عضو البطاقة، أو عضو البطاقة الأساسية** - الشخص الذي تصدر البطاقة باسمه لفرض الرسوم على المعاملات ومنها السحبونات النقدية على الحساب والذي يعتبر المدين بالحساب.

**السحبونات النقدية، أو إكسبريس كاش** - أية سحبونات لمبالغ نقدية تم باستخدام البطاقة والرقم الشخصي من خلال أحجزة الصراف الآلي أو كاش إكسبيس أو بأية وسائل أخرى يجيدها عضو البطاقة.

**رسوم السحبونات النقدية** - الرسوم المبينة في جدول الرسوم والتالييف على حساب البطاقة عن السحبونات النقدية.

**التاليف** - جيمع المبالغ المقيدة على الحساب والمترتبة عن إصدار أو استخدام البطاقة (البطاقات) وغيرها بموجب أحكام وشروط هذه الاتفاقية والتي تشمل على سبيل الذكر لا الحصر، رفقات البطاقة، رسوم السحبونات النقدية، الرسوم، المصروفات، الفائدة، المصاريف القانونية وغيرها من الرسوم الأخرى أو الجرائم النقدية.

**تاريخ الاستحقاق، أو تاريخ استحقاق الدفع** - التاريخ المبين في كشف الحساب الذي يجب أن تسدد فيه مدفوعات الرصيد.

**الرسوم على الرصيد المتبقى** - المبالغ المحددة في جدول الرسوم والتالييف، والمترتبة على عضو البطاقة.

**برنامج Membership Rewards®** - النقط المكتسبة عن كل معاملة يجريها عضو البطاقة - حيثما كان البرنامج مطبقاً ومحظوظ الشروط والأحكام.

**الرصيد المستحق** - إجمالي الرصيد المدين المستحق على حساب البطاقة لصالح الشركة حسب ما تظهره سجلات الشركة في تاريخ كشف الحساب.

**الرمز الشخصي** - رقم التعريف الشخصي المعطى لعضو البطاقة لاستخدامه مع البطاقة.

**البطاقة البديلة** - البطاقة التي تصدر في حالة ضياع البطاقة أو سرقتها أو تلفها أو عدم استلامها.

**جدول الرسوم والتاليف** - صفة منفصلة تورّتها الشركة لتقديم فيها تفاصيل عن الرسوم والتاليف المطبقة على حساب عضو البطاقة. وبعثري جدول الرسوم والتاليف جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية. ويحق للشركة تعديلها في أي وقت.

**مؤسسات الخدمة** - المؤسسات التي تقدم السلع والخدمات والتي تقبل البطاقة كوسيلة لدفع قيمة المشتريات أو حجوزات السلع أو الخدمات.

**كشف الحساب** - كشف الحساب الشهري أو الدوري الذي تصدره الشركة لعضو البطاقة الأساسية وبين فيه التفاصيل الخاصة بالرصيد المستحق على عضو البطاقة الأساسي وعضو البطاقة التابعة.

**كشف الحساب الإلكتروني** - هو كشف الحساب الشهري/كشف الحساب الإلكتروني/البريد الإلكتروني المسجل في حساب عضو البطاقة الأساسية الذي يحظر أن يذكر الرصيد المستحق الذي تم استهلاكه من قبل عضو البطاقة الأساسي وأعضاء البطاقة التابعين (إن وجد) والمستحق دفعه لحساب الشركة.

**البطاقة التابعة** - البطاقة التي تصدر إلى عضو البطاقة التابعة.

**عضو البطاقة التابعة** - أي شخص غير عضو البطاقة الأساسية الذي تصدر باسمه بطاقة تابعة بناء على طلب عضو البطاقة الأساسية.

**المعاملة** - أية مدفوعات تؤديها عضو البطاقة أو أي مبالغ تفرضها مؤسسات الخدمات عن السلع أو الخدمات التي تتم باستخدام البطاقة (البطاقات) أو الرقم الشخصي أو أي طريقة أخرى بما فيها على سبيل الذكر لا الحصر، الأموال البريدية أو الإلكتروني أو الفاكس أو وسائل اتصال أخرى أو الحجوزات المرخص بها بعض النظر عن توقيع الطلب أو القسمية من قبل عضو البطاقة.

**معاملة غير مفوضة** - أية معاملة على البطاقة يجريها أي طرف غير عضو البطاقة بدون إذنه أو تفويض منه.

#### 2. استعمال البطاقة

ينبغي أن يقع عضو البطاقة عليها بغير جاف فور استلامها (ون) يحرض على أن يقوم كل عضو ببطاقة تابعة بتقديم بطاقته التابعة. كما وينبغي على عضو البطاقة المحفوظة عليها وحفظ أي رقم تعرير شخصي بطريقة سريعة وآمنة ويعزل عن البطاقة. وينبغي على عضو البطاقة أن يستعملها بعد انتهاء تاريخ صالحيتها المطبوع عليها وكذلك في حال تلفها أو سحبها أو الغائتها.

#### 4. النفقات بالعملة الأجنبية

إن كافة المعاملات المنفذة بعملات الغواتير بما في ذلك معاملات السحب النقدي سوف يتم تحويلها إلى عملة الغواتير. وسيتم عملية التحويل في تاريخ المعاملات من قبل الشركة والذي قد يختلف عن التاريخ الذي أجرى في هذه البطاقة المعاملة. وإذا لم تكن المعاملات بالدولار الأمريكي فسيتم تحويلها إلى الدولار الأمريكي. ثم تحويل الدولار الأمريكي إلى عملة الغواتير الخاصة بعضو البطاقة. أما إن كان النفقات بالعملات الأمريكية فسيتم تحويلها مباشرة إلى عملة الغواتير الخاصة بعضو البطاقة. وما لم تقتضي الغواتير سعر صرف محدد، فإن عضو البطاقة يفهمه ويفوّض

2. على الرغم من أحقيقة عضو البطاقة في استعمال البطاقة تبقى البطاقة دوماً ملكاً للشركة. وينبغي على عضو البطاقة أن يسلمها فوراً بناء على أي طلب يوجه إليه من الشركة أو أي مؤسسة خدمة أو أي ممثل آخر للشركة تبعاً لتعليمات الشركة. إن أية مؤسسة خدمة أو أي ممثل آخر للشركة يمكن له وبمحض اختياره وتبعاً لتعليمات الشركة، سحب البطاقة أو حجزها أو الاحتفاظ بها بالنيابة عن الشركة.
3. بعد عضو البطاقة الشخصي الموضح باستعمالها لإبرام المعاملات ومنها السحبونات النقدية والدفع بدون لمس وللتعرف ببنفسه أو لأي غرض آخر. وينبغي على عضو البطاقة (وذلك أعضاء البطاقة التابعة) عدم تمكين أي شخص آخر من استعمال البطاقة (البطاقات) أو الرقم الشخصي (الأقام) الشخصي. وعلى عضو البطاقة أن يحفظ البطاقة من إساءة استعمالها من خلال إيقاعها تحت إشرافه الشخصي في جميع الأوقات.
4. إذا استعمل عضو البطاقة بطاقة لشراء السلع أو الخدمات من مؤسسة الخدمة بصورة متكررة ومتتابلة (على سبيل المثال كالاشتراك في المجالس الدورية والقوافل التلفزيونية وما شابه) أو بالنقاط أو بالدفعات الدورية (كالتأمين). فإن عضو البطاقة يفوض الشركة بأن تدفع أية أقساط أو دفعات متكررة أو دورة بالنيابة عنه بناء على طلب مفوض الخدمة وتحدد بتسديد هذه المبالغ للشركة تبعاً لذلك. ويجب على عضو البطاقة أن يعلم مؤسسة الخدمة والشركة خطيبها إذا أعبى في وقف أو إنهاء أي تزبيبات أو علاقات قانونية (كبوليسة التأمين) ينشأ عن مسؤولية عن أي إحال أو إلغاء أو إنهاء أي تزبيبات أو علاقات قانونية (كبوليسة التأمين) ينشأ عن عدم استطاعة الشركة عن دفع الأقساط بسبب عدم كفاية الرصيد في حساب عضو البطاقة. وإن تكون الشركة مسؤولة عن أية أقساط مما هي أصلًا أو تزبيبات أو علاقات قانونية (كبوليسة التأمين) ينشأ عن دفع أية رسوم أو أقساط أو أقساط تأمين بسبب خلل فني أو خطأ أو سبب آخر يخرجه عن سيطرتها المعقولة.
5. لا يجوز لمالكي مؤسسات الخدمة منهن هم أعضاء بطاقة أو أعضاء بطاقة تابعة استعمال بطاقاتهم في مؤسسات الخدمة الخاصة بهم. لا يجوز لعضو البطاقة استخدام البطاقة لتمويل أي جزء من إعمالاته التجارية أو لتلبية احتياجات رأس المال العامل.
6. يسأل عضو البطاقة عن كافة المبالغ التي تستحق في حساب بطاقته وعن جميع النفقات التي تتم بمحض اختياره أو في أي من البطاقات التابعة الأخرى الصادرة على حساب بطاقته. ويسأل أعضاء البطاقة التابعة من مغفردين ومجتمعين مع عضو البطاقة عن كافة المبالغ المنفقة على حساب بطاقته أو على حساب بطاقته التابعة.
7. لا يجوز لعضو البطاقة استعمال البطاقة بأي شكل لسحب أو الحصول على المال في مؤسسات الخدمة ولا ينتهي أن يستعمل البطاقة إلا في شراء السلع أو الخدمات.
8. لا يجوز لعضو البطاقة استعمال البطاقة لتسديد قيمة مشتريات السلع والخدمات الممنوعة أو غير المشروعة وبعد مسحها عن أي استعمال مخالف للقوانين والضوابط المحلية، ويفوّض عضو البطاقة أيضاً على تحويلها الشرطة من حيث إجراء يصدر بحقها تنبية لمثل هذه المعاملات.
9. يجوز للشركة وفقاً لتفويض صريح من عضو البطاقة. استعمال المعلومات التي يقدمها عضو البطاقة في الأنشطة الترويجية للشركة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الأنشطة الترويجية التي تتم بالاشتراك مع أطراف ثالثة تختارها الشركة. وأبحاث واستطلاعات الأطراف الثالثة. وفقاً لقيود القوانين المعمول بها. قد تشمل الأنشطة الترويجية العادية، وفقاً لنوع البطاقة وأختبارها وتحقيقها. على سبيل المثال وليس الحصر العروض، والخصومات، والลดادات، والانتظام، والدخول إلى صالات المطار والفعاليات والمزايا في أماكن محددة. واسترداد نقاط الولاء مع شركة برنامج Membership Rewards®.
10. يفويض عضو البطاقة على اتباع إجراءات تفعيل البطاقة التي تضعها الشركة من حين آخر وان يخضع لاي تحري عن الشخصية أو تحقق منها قبل أي طرف ثالث (مثل: مكاتب الائتمان، الجهات الحكومية، مؤسسات الخدمة، الخ).
11. ستقتيد جميع النفقات على الحساب مقومة بعملة الغواتير ( وهي الدولار الأمريكي ). وإن أية صفات تم بمعاملات أخرى غير عملة الغواتير ستقتيد على الحساب بعد التحويل كما تنص عليه المادة 4.

#### 3. الحساب

1. إن الشركة مفوضة بادارة وتشغيل حساب البطاقة بالكامل وتقيد كافة النفقات والمعاملات التي تتم بموجب البطاقة أو أية بطاقة تابعة والرسوم وغيرها من المبالغ الأخرى مما سيتحملها عضو البطاقة وينتهي عضو البطاقة بصورة لا تقبل الجوج. وبعد بان يدفع للشركة كافة النفقات والمصاريف والمبالغ المقيدة عليه والمستحقة في حساب بطاقته بحيث تشمل المبالغ المنفقة بموجب أي من البطاقات التابعة سواء كان قيد النفقه أو المعاملة قد صدر عن مؤسسة الخدمة وقع فيها أم.

باستثناء ما هو منصوص عليه في المادة 9 والمادة 14 من هذه الاتفاقية. يقر عضو البطاقة ويوافق على أن جميع النفقات المقيدة في أي وقت من الأوقات من قبل الشركة على حساب بطاقته هي صحية وحقيقة. كما ويفترض عضو البطاقة بأن جميع القبضات التي تتم باستخدامه هي صحيحة وحقيقة. كما ويفترض عضو البطاقة بأن جميع المدفوعات والتي تتم باستخدامه هي صحية وحقيقة. كما ويفترض عضو البطاقة بأن جميع المدفوعات التي تتم باستخدامه هي صحية وحقيقة.

3. تلتزم الشركة بتسديد المبالغ المقيدة التي تم تحديدها عن الأهمال أو إسهامات التي تتم على حساب البطاقة إلى حساب البطاقة التابعة. حيث تلتزم الشركة بدفع أي طلب تفويض وقد ترفض أي معاملة بما في ذلك السحبونات النقدية. بغض النظر عن السبب دون وجيه أي إشعار إلى عضو البطاقة. كما لا تكون الشركة مسؤولة عن منح او اجازة التفويض لأي معاملة مماثلة. الأخطاء أو الأخطاء أو سبب آخر ذي طبيعة مماثلة. بالإضافة إلى ذلك. لا تتحمل الشركة المسؤلية سواء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي أضرار مهما كانت طبيعتها بما في ذلك الأضرار المالية وأهمالية، أو الجرائم، أو التغافل، أو الغواصات، أو مرغوبة.

4. نتيجة إلى معاملة غير حاجة أو غير مكتملة أو مرغوبة. فإذا كان عضو البطاقة مدينا بصورة مباشرة لأحد المصاريف، فسيتلقى المصرف حساب شهري بالنفقات وسيستعمل الكشف في القيد المباشر على حساب عضو البطاقة.

المستحق في تاريخ الاستحقاق المبين في كشف الحساب فإنه يقر ويقبل بحق الشركة أن تقييد الرسوم والتكليف المذكورة على حسابه، كما يوافق وينهد بتعويض الشركة عن أي إجراء قد ينتج بهذا الصدد.

6. يجب على عضو البطاقة أن يبادر فوراً إلى إشعار الشركة خطياً عند تغيير عنوان عمله وألو مكتبه أو سكنه وأرقام هواهفة، كما ينبغي على عضو البطاقة تزويد الشركة بنسخ عن وثائق الشخصية عند التحديد والتبديل كجواز السفر والبطاقة السكانية والبطاقة المدنية، وبطاقة الهوية الشخصية، إلخ، حالما تطرأ تغيرات على أي منهما.

7. إذا دفع عضو البطاقة للشركة أو مبلغ يزيد عن الرصيد المستحق بالبطاقة، تحفظ الشركة بحقها، ويسقطها تارياً مناسباً بالتحقق من الأسباب التي أدت إلى الفائض في تسديد المدفوعات، وأن تأخذ قراراً بالتالي بمعالجة هذه المدفوعات أو الامتناع عن ذلك وأن تعيد المدفوعات إلى عضو البطاقة.

## خدمات القيد المدين المباشرة (تنطبق على البطاقات التي تحكمها ترتيبات المؤسسات المالية)

أ. لا تخضع الترتيبات التأمينية وغيرها من خدمات المؤسسات المالية لأحكام هذه الاتفاقية، فهي تخضع لترتيبات منفصلة بين عضو البطاقة والمؤسسة المالية.

ب. تعتبر المؤسسة المالية التي يتعامل عضو البطاقة من خلالها مسؤولة كلية عن خط الازتمان الذي تقدمه لعضو البطاقة، وإذا قررت المؤسسة المالية أن تخلفه أو تخففه فإن الشركة يحضر إرادتها أن تستمرة بالسماح لعضو البطاقة باستعمال البطاقة أو استبدالها ببطاقة أخرى من بطاقات أمريكان إكسبريس أو أن تلغى حساب عضو البطاقة.

### مكافآت العضوية

1. لا ينتهي سريان مفعول مكافآت العضوية طالما أن عضو البطاقة يحافظ على حساب مكافآت عضوية من خلال بطاقه ممؤهلة ومسجلة.
2. لا يوجد حد لعدد النقاط المتراكمة في أي سنة من سنوات التعاقد في التاريخ الذي يصادف انقضاء عام من تاريخ الإدراجه، بشترط التزام عضو البطاقة بكل الشروط الأخرى التي تضمنها الشركة.
3. يتم ترجميل النقاط المتراكمة في أي سنه من سنوات التعاقد في التاريخ الذي يصادف انقضاء.
4. لا تعتبر النقاط المتراكمة في أي حساب ملحاً لعضو البطاقة ولا يحق له تحويلها أو استعادتها نقداً.
5. تحفظ الشركة الحق إضافةً أو تغيير شروط وأحكام برنامج مكافآت العضوية (البرنامجه) في أي وقت، وبمعنى ذلك على الشركة الحق في تغيير عدد النقاط المتراكمة للإيقاف أو عدد النقاط المتراكمة المكافآت وأن تفرض حدوداً عليها، أو رسوماً على اكتساب النقاط أو استداتها وإن تفرض، أو تزيد البرنامج بموجب إشعار عرينة ثلاثة أشهر، وفي مدة إشعار الثالثة الشهر يحق للشركة تغيير أو الغاء بعض أو جميع المكافآت المطبقة في حينها وينتهي حق عضو البطاقة في كسب النقاط واسترداد النقاط المتراكمة بعد ثلاثة أشهر من تقديم الشركة لهذا الإشعار.
6. إذا كان حساب البطاقة قد تجاوز فترة الاستحقاق أو في وضعية تأخر عن السداد أو لم يكن في وضعية سلبية (أي في ذلك الوفاة والإلاس أو التأخير عن سداد المستحقات أو الإعفاء أو غير ذلك) فيستلزم تسجيل عضو البطاقة في البرنامج وستعتبر النقاط المتراكمة على الحساب المذكور عليه قد تطبق شروط وأحكام أخرى.

### تقنية الدفع اللاتالمبية

يجوز لعضو البطاقة أن يسترني السلع والخدمات باستخدام طريقة الدفع بدون لمس المتألة علی بطاقته، ووفق شروط هذه الاتفاقية، ويعتبر الدفع بدون لمس معاملة مفوضة أصولاً من قبل ويسمى بالدفع بدون لمس فقط في مؤسسات الخدمة التي تقبل تلك الطريقة ولديها أجهزة تدعيمها ولا تحتمل الشركة مسؤولية عدم قبول مؤسسات الخدمة طريقة الدفع بدون لمس أو أي شروط أخرى قد تفرضها مؤسسات الخدمة على قبول تلك الطريقة.

3. وقد يختفي الحد الأقصى لقيم المعاملات الفردية أو اليومية التي يمكن إجراؤها باستخدام طريقة الدفع بدون لمس من حين آخرين، بحسب قدرة الشركة وحدودها، واستثناءً من ذلك، يقتصر الدفع على الأقصى الذي تحدده القوانين واللوائح المطبقة في الدولة التي تستخدم فيها البطاقة.

4. وتحتفظ الشركة بحقها وفق مضم إرادتها دون اخطار في سحب أو إلغاء طريقة الدفع بدون لمس على البطاقة.

### الاستفسارات

إن كان لدى عضو البطاقة أية استفسارات حول أي من النعمات أو المعاملات التي تظهر في أي من كشوف حسابه فعلى عضو البطاقة أن يتصل بالشركة في الحال، وفي جميع الأحوال قبل 90 يوماً من تاريخ قيده ترداد النقاط أو المعاملة في كشف الحساب، وإذا لم يقم عضو البطاقة بإشعار الشركة حول أية استفسارات أو منزاعات خلال 90 يوماً تل ذلك، عندئذ يوافق عضو البطاقة ويقر بحقيقة وصحة كافة التكاليف والنقاط والمعاملات التي تظهر في كشف الحساب ويتناول عن أي حق في اعراض أو المانعه أو الطعن بأية وسيلة قانونية في أي من هذه النعمات أو المعاملات أو المبالغ، وستفترض الشركة بأن كافة النعمات والمعاملات صحيحة ودقيقة وموافق عليها من قبل عضو البطاقة أقصاه 90 يوماً المذكورة.

2. لن تحتمل الشركة مسؤولية السلع والخدمات المدفوعة قيمتها بموجب البطاقة، ومجرد قيام عضو البطاقة بدفع قيمة هذه السلع والخدمات باستخدام بطاقته لا يجوز له أن يقوم بعد ذلك بالغاء أية نعمة أو معاملة بدون موافقة مؤسسة الخدمة التي اشتري منها السلعة أو الخدمة وإن أى نزع يتعلق بجودة أو تسليم السلع أو الخدمات أو غير ذلك، ينبع تسوية مشاش مع مؤسسة الخدمة المعنية، ولكن يمكن إرجاعها إلى الشركة أو غيرها من قبل الشركة في كل الظروف أن يدفع كامل الرصيد المستحق أو على الأقل الحد الأدنى للمبلغ المستحق كما يظهر في كشف حسابه الشهري، فإذا لم تتم الموافقة على عضو البطاقة هذا النزع من قبل مؤسسة الخدمة، فينبع لعضو البطاقة تحمل عضو البطاقة مسؤولية عدم رفع قيمة أي نعمة أو معاملة قيدت على حساب البطاقة بسبب ذلك النزع أو بسبب عدم الرضا عن السلع أو أي أمر آخر له علاقة بالسلع أو الخدمات المدفوعة قيمتها بموجب البطاقة.

3. للشركة مطلق الحرية في تقديم أي استفسار بالنيابة عن عضو البطاقة لدى مؤسسة الخدمة والحصول على الوثائق الثبوتية ذات العلاقة بأي من النعمات المتنازع بشأنها، وتحتفظ الشركة بحقها في قيد قيمة رسوم التحقيق المبينة في جدول الرسوم والتكليف على حساب عضو البطاقة والتي تمثل التكاليف التي تتكبدها الشركة أثناء إجراء التحقيق حول لها بعض البطاقة المتنازع عليها ومع ذلك، إذا ما كانت الشركة ستقيد ببطاقة عضو البطاقة قيمة المعاملة المتنازع بشأنها ولن تقييد رسوم التحقيق، وسيتبدل الشركة جهوداً معهوداً محفولة بنية حسنة لتسوية النزع الذي تبنته عضو البطاقة، وتتحمل عضو البطاقة جميع التكاليف المترتبة على تحصيل المستحقات بما فيها الأتعاب القانونية وأتعاب الوكلال الخارجية.

4. بناء على طلب عضو البطاقة فإن الشركة ستزور عضو البطاقة بنسخته من كشف الحساب الشهري، إذا ما كان استناداً إلى سلالات الشركة سهلاً وقت الطلبي، ومن تفرض أية رسوم على كشوف الأشهر الثلاثة الأولى السابقة للطلب، ومع ذلك فإن هناك رسوماً مبينة في جدول الرسوم والتكليف على كل شئور يطلبها عضو البطاقة وسيجري فرضها مقابل نسخ كشوف الحساب التي تغطي مدة أطول من مدة الأشهر الثلاثة السابقة للطلب.

على أن نظام خدمة أمريكان إكسبريس سوف يطبق سعر صرف من بين أسعار الصرف المتداولة بين المصارف والتي تختارها الشركة من المصادر المعهودة كما هي في يوم العمل السابق لتاريخ إنعام المعاملة، أو وفق أحد سعر صرف متاح بين المصارف، وتقوم الشركة بإضافة رسوم تحويل لمرة واحدة كما هو مبين في جدول الرسوم والتكليف، وإذا قام طرف ثالث بتحويل النفقات قبل إرسالها إلى الشركة، فإن أي تحويلات تجريها تلك الأطراف الثالثة ستكون بأسعار الصرف التي تختارها تلك الأطراف.

### رسوم البطاقة

1. سيتم قيد رسوم عضوية سنوية غير مستمرة من أجل فتح وخدمة حساب البطاقة وأية بطاقة تابعة (رسوم عضوية البطاقة السنوية) على الحساب كما هو مبين في جدول الرسوم والتكليف، يوافق عضو البطاقة على دفع الرسوم السنوية وبفوض الشرطة بقيدها مساعدة على حساب بطاقته، وبعد دفعها لا تسترد رسوم العضوية السنوية - سواء كلياً أو جزئياً إلى عضو البطاقة.

2. تحفظ الشركة في جميع الأوقات وبمحض اختيارها، وما لم يحضر القانون المطبق ذلك، بمحض تغيير وتبدل بنود وشروط دفع جميع الرسوم المطبقة على البطاقة وبيان ذلك الرسوم، وبكون لها الحق في تغيير أو رفع أو خفض أية رسوم مفروضة على البطاقة أو الحساب أو عضو البطاقة بما يشمل على سبيل الذكر لا حصص رسوم العضوية السنوية وتجديد العضوية، ورسوم تأخير السداد ورسوم السحبوات النقدية، رسوم الشيكات المرتجحة ورسوم رفض القيد المدين المباشر، وأية رسوم أو مصاريف أخرى غيرها سواء كثرت في هذه الاتفاقية أم لم تذكر، وسيتم إشعار عضو البطاقة بأي من هذه التغييرات إن حصل وبالطريقة التي تراها الشركة مناسبة.

3. إذا رفض عضو البطاقة أي من التغييرات والتعديلات، فعليه إعادة البطاقة بخطي بانهاء هذه الاتفاقية خلال 15 يوماً من تاريخ إشعار التغيير.

4. يعتمد استعمال عضو البطاقة للبطاقة في السحبوات النقدية كما هو مفصل في المادة (5) (6).

5. تتراكم رسوم المعاملة التي تطبقها الشركة على السحبوات النقدية، كما هو مفصل في جدول الرسوم والتكليف، على كل من السحبوات النقدية.

6. تحسب قيمة رسوم المعاملة على السحبوات النقدية، كما هو مبين في جدول الرسوم والتكليف، على أساس مبلغ كل من السحبوات النقدية وتحملي على حساب البطاقة.

### كشف الحساب والمدفوعات

ترسل الشركة إلى عضو البطاقة كشف حساب شهري بصورة منتظمة يظهر تفاصيل المعاملات الشهرية والمبالغ المستحقة في حساب البطاقة (كشف الحساب) / أو (كشف الحساب الإلكتروني). سيحدد كل كشف حساب "الرصيد المستحق" و تاريخ الاستحقاق، وتستحق مدفوعات الرصيد المستحق كما هو مبين في كشف الحساب كاملة وينبغى سدادها في تاريخ لا يتعدي تاريخ الاستحقاق.

1. إن تسوية الأرصدة الشهيرية لعضو البطاقة تتحصل على حساب شهري تتحصل للإجراءات التالية.

1. تستحق جميع النفقات كاملة في موعد أقصاه تاريخ إشعار الحساب في تاريخ المحذقة.

2. يجب على عضو البطاقة التي تفوقها فوراً إذا لم يستلم كشف الحساب في تاريخ المحذقة، على عضو البطاقة بعملة أخرى تقابلاً للشيكل الدائن على حساب البطاقة وبمعنى أن يفرض على عضو البطاقة تكليف توسيعه إلى عامة الفواتير الخاصة به، وعهذا فإن أي مبالغ مسدة بعملة أخرى تفوقها فوراً إذا لم يستلم كشف المبالغ من البنك.

3. يمكن للشركة بموجب إرادة أن تقبلها أن تسدل المدفوعات المتأخرة أو الجزرية الموصوفة كمدفوعات كاملة في تسوية أحد النزاعات، وعهذا فإن هذا لا يعني أن الشركة تتناول عن حقوقها التي تحولها شرط توسيعها إلى عضو البطاقة.

4. يحق للشركة أن تفرض على عضو البطاقة رسوم تأخير السداد على الأرصدة المستحقة غير المدفوعة في كشف الحساب مع رسالة بعنوان "غرامة على الرصيد المستحق غير المدفوعة".

2. إذا كان عضو البطاقة قد أتى بترتيبات القيد المدين المباشر مع أحد البنوك فإن تسوية الأرصدة الشهرية تتحصل للإجراءات التالية.

1. تعلم الشركة المؤسسة المالية المصدرة لبطاقة عضو البطاقة شهرياً ببنفقات البطاقة الكلية.

2. تقوم المؤسسة المالية التي تتحصل من خلالها عضو البطاقة تلقائياً بدفع بنفقات البطاقة كاملة بالنيابة عن عضو البطاقة من خلال قيد المبالغ المدينية على الحساب المصرفي لغضمه في تاريخ ملخصاً بيان بنفقات بطاقته بشطر توفر المال الكافي في الحساب المصرفي لغضمه في تاريخ المبلغ المستحق.

3. سيسلم عضو البطاقة في مظروف منفصل كشفاً شهرياً ببيان بنفقات التي تستفيد على حساب عضو البطاقة لدى المؤسسة المالية.

4. وفقاً لاتفاقية المبرمة بين الشركة والمؤسسات المالية المساهمة في البطاقة، يمكن أن يلغى حساب عضو البطاقة على عضو البطاقة تلقائياً إذا لم تسدل بنفقات البطاقة من المؤسسة المالية والبنفقات عن كل النعمات غير المدفوعة، ولن تكون الشركة مسؤولة عن خسارة أو أضرار مباشرة أو تابعة لها مما كانت طبيعتها يمكن أن تنشأ عن هذا الإلغاء.

5. إذا لم تسدل بنفقات بطاقته عضو البطاقة من قبل المؤسسة المالية مما يتربّط عليه إلغاء حساب عضو البطاقة، يحق للشركة بموجب إرادة أن تقبلها أن تسدل الدفعات المتأخرة أو الجزرية الموصوفة كمدفوعات كاملة، أو كمدفوعات تسوية، إلا أن ذلك لا يعني أن الشركة ستتناول عن حقوقها بموجب هذه الاتفاقية أو بمحض القانون.

6. إذا لم تسدل بنفقات بطاقته عضو البطاقة من قبل المؤسسة المالية مما يتربّط عليه إلغاء حساب عضو البطاقة، فإن للشركة تقدر بنفقات التأخير في السداد كما هو مبين في جدول الرسوم والتكليف.

3. إذا كان عضو البطاقة هو المالك الوحيد لمؤسسة الخدمة (وفق ما تظهره سجلات الشركة) فإن عضو البطاقة يفوض الشركة بإيقاف المدفوعات المستحقة على عضو البطاقة أو على مساعدة.

4. تسدّد جميع مدفوعات عضو البطاقة إلى الشركة صافية من أي ضرائب أو اقتطاعات أو رسوم أو ما شابه.

5. إذا سدت أي دفعات من عضو البطاقة إلى الشركة شيك أو عن طريق الخصم المباشر ولم يتم قبول الشيك أو أمر الخصم المباشر لأي سبب من الأسباب فإن الشركة تفرض على البطاقة رسوماً حسب جدول الرسوم والتكليف إضافة إلى تكليف آخر قد تتكبدها الشركة في هذا الصدد، ويجب أن يتحمل عضو البطاقة كامل المسؤولية عن كافة العقوبات القانونية المترتبة على إصدار الشيكات المرتجحة سواء كانت مدنية أم جازية، ويتحمل عضو البطاقة وحده مسؤولية حلقة الشيك أو تعيينه بموجب هذه الاتفاقية أو بمحض القانون، ولذلك يجب أن يتحمل عضو البطاقة رسوماً مبينة في جدول الرسوم والتكليف، وسيتم تحويل مبالغ مستحقة على عضو البطاقة طرف ثالث وذلك بمحض القبول، وتحملي عضو البطاقة تحصيل الديون، إضافة إلى التكاليف التي قد يتكبدها الغير في سعيهم لتصحيل أي مبالغ مستحقة على الحساب بالنيابة عن الشركة وإذا لم يدفع عضو البطاقة الحد الأدنى للملبغ

## 11. إنهاء هذه الاتفاقية

لموافقة عضو البطاقة النهائية والكاملاة على تلك التغييرات، وإذا رفض عضو البطاقة أياً من التغييرات، فعليه إعادة البطاقة والبطاقات الناتجة فوراً مقطوعة إلى نصفين إلى الشركة مرفقة بطلب خطى يألي بالشركة هذه الاتفاقية خلال 15 يوماً من تاريخ إشعار التغيير للشركة الكاملاة بأن تقرر عدم ممارسة أي من حقوقها الواردة في هذه الاتفاقية بما فيها حق فرض المبلغ الكلي لأى من النصفات دون أن تتنازل عن هذا الحق، واقتدارها على حقوق الشركة بمعنى أن يكون خطياً وموهعاً من الشركة واستثناء ما تاتفاق عليه الشركة خطياً أن تتنازل الشركة عن أي من الحقوق في حال: (أ) قبلت الشركة السداد المتأخر أو الجرئي، (ب) قبلت شيئاً أو أي وسيلة دفع مؤشة بعذارة مفتوحة أو مشفوفة بشروط وحددت أخرى، (ت) تمديد تاريخ احتفاظ أي مدفوعات مستحقة بموجب هذه الاتفاقية، (ث) الإفراج عن أي صمان أو إبراء أي شخص مسؤول عن التزامات حملها طبقاً لشروط هذه الاتفاقية.

## 17. الحوالة

## 18. الخصوصية والقانون المطبق

- يُوافق عضو البطاقة على أن يمثل لجмиٍّ أنظمة رقابة الصرف المعمول بها والتي تصدر من دينٍ آخر.

يدرك ويُوافق عضو البطاقة على الشروط والأحكام المتعلقة بإشعار خصوصية البيانات.

الاختصاص القهاتي والقانون الواجب التطبيق:

1. الاختصاص القضائي:

  - A يتحقق عضو البطاقة قيد الدعاوى القضائية التي قد تنشأ عن أي مسألةٍ وأو نزاعٍ يتعلّق بهذه الناقفة وأو البطاقة وأي مسألة أخرى ذات صلة لدى المحاكم المختصة في المملكة الأردنية الهاشمية.
  - B يُوافق عضو البطاقة بان الشركة تجوز لها ان تتبع التحصيل وأو الشروع في الاجراءات القانونية وأو التنقذية لدى المحاكم المختصة ذات الصلة، بما في ذلك الولايات القضائية التي قد يكون فيها عضو البطاقة مقيناً وأو لديه أصول فيها وأو مصلحة تجارية، ويشمل ذلك على سبيل المثال، مملكة البحرين. ويُوافق عضو البطاقة على الخصوص لعدة الاختصاص القضائي.

2. القانون الواجب التطبيق:

تُخضع هذه الاتفاقية وتنفيذ وصياغة أحكامها وجميع الأمور التي تنشأ عن اصدار او استعمال البطاقة لقوانين مملكة البحرين.

قد لا يكون ممكناً للشركة أن تحتفظ بنسخ أصلية لجميع المستندات والإيصالات وقيود المعاملات وغيرها من الوثائق الأخرى الموقعة من قبل عضو البطاقة فيما يتعلق باستعمال البطاقة، إن من سياسة الشركة الاحتفاظ بهذه الوثائق بالتصور المصغر والميكروفيلم أو بوسيلة الكترونية وتبعاً لذلك يُوافق عضو البطاقة بموجبه بأن مثل هذا الميكروفيلم أو القيد الإلكتروني أو المعلومات التي تتحفظها الشركة يأخذ شكل أو أشكال أو أي سمات أو صور عنها بأنها حقيقة وكاملة وحقيقة تعتبر دليلاً نهائياً وبياعياً وصالحاً دليماً كبيبة لإثبات حقيقة أو أمر أمام المحكمة سواء فيما يتعلق ببيانات أو بأية معاملة أو نفقة، ويُوافق عضو البطاقة بأن أية بينة بهذه يمكن استعمالها في إثبات إجراءات للتحقق من صحة توقيعه.

يُوافق عضو البطاقة على أنه يحق للشركة ما يلي:

3.1.

3.2.

3.3.

4.1.

4.2.

4.3.

4.4.

4.5.

أقساماً معلومات عن عضو البطاقة وحساب بطاقته والنفقات الخاصة بحساب بطاقته (والتي قد تمثل تفاصيل السلع وأو الأدوات التي المشتري إلى شركات مجموعة أمريكان أكسبريس العالمية (ويشمل ذلك ذكر الصلة بين الشأن إلى المنظمات المصدرة للبطاقات أو التي تقدم خدمات لها علاقة بهذا الشأن إلى أطراف أخرى غيره منمن تظهر اسمها على البطاقة وشماراتهم على البطاقة المصدرة لعضو البطاقة وإله جمه مخصصة من قبل عضو البطاقة ولهم يتولون أعمالنا ومموليها والمنظمات التي تقبل البطاقة لدفع قيمة السلع والخدمات المشترية من قبل عضو البطاقة والحصول على بعض المعلومات من تلك الأطراف من أجل إدارة وخدمة حساب البطاقة ومحاللة وتحصيل النفقات التي يتم بموجبها وإدارتها في وفايد أو يرام تأمينية مما يكون عضو البطاقة منضم اليها وعندما يستثنى عضو البطاقة السلع أو الخدمات بالنسبة عن أحد من الغير يؤكد عضو البطاقة بأنه قد حصل على موافقة ذلك الغير أقساماً معلومات متعلقة به عضو البطاقة وكيفية استعماله لحساب البطاقة الاتجاه بـ- استعمال المعلومات المعمولة بـ عضو البطاقة وكيفية استخدامه لحساب البطاقة الاتجاه قوائم بهدف استعمالها ضمن مجموعة شركات أمريكان أكسبريس العالمية (ما في ذلك المؤسسات الأخرى المصدرة للبطاقة) وغيرها من الشركات المنتشرة من أجل نقوم الشكوى أو تلك الشركات بتقديم عرض لعضو البطاقة (بالبريد أو الهاتف) للمنتجات أو الخدمات التي قد تلقى اهتمام عضو البطاقة. إن المعلومات المستعملة في إنتاج تلك القوائم يمكن الحصول عليها من استئجار طلب العضوية ومن المعلومات حول المكان الذي تستخدم فيها البطاقة وبطبيعة النفقات التي يجريها عضو البطاقة ببطاقته ومن البيانات والبيوتو (التي قد تتطلب الاتصال بها عضو البطاقة هاتفيأ أو بالبريد) ومن المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر الخارجية الأخرى كالتجار والمؤسسات التسويقية.

**د- إجراء التحريات عن عرض البطاقة**

تتبادل المعلومات حول عرض البطاقة وحساب رطاقته مع ومالك التحريف الائتماني أو المكاتب الائتمانية أو السلطات التنظيمية وإعداد تقارير عن أية معاملة أو اقامة أو مسالة أو حادثة تتعلق بالبطاقة أو عرض البطاقة إلى السلطات التنظيمية وبإمكان مشاركة هذه المعلومات مع المنظمات الأخرى لدى تقدير الطلبات المستلمة من عرض البطاقة أو من قبل أي من أعضاء أسرته من أجل الائتمان أو التسهيلات الأخرى ومن أجل منع الاحتيال وافتقار أحد المدينين.

في كسب معلوماته الخاصة بحساب عضو البطاقة أو معلوماته المائية أو ملخص  
موقعه وتقديم المعلومات الخاصة بعضو البطاقة وحساب بطاقته إلى وكالات التحصيل  
والمحامين لغرض تحصيل الديون المستحقة على حساب بطاقه عضو البطاقة  
إجراء المزيد من التدريبات التأمينية وتحليل المعلومات حول حساب بطاقه عضو البطاقة والنفقات  
المقيدهة في حساب بطاقته للمساعدة في إدارة حساب بطاقه عضو البطاقة وتوفير  
النفقة في حساب بطاقته

الافتراضية، وهي الأدلة التي تؤيد المدعى عليه، وذلك في الحالات التي يثبت فيها المدعى عليه ارتكابه لجريمة، أو تبرئه منها، أو يثبت ملائمة أو خطأ في إجراءاته.

-ز-  
القيام بكل ما ورد أعلاه ضمن منطقة الشرق الأوسط وخارجها.

## ١٢. تجديد البطاقة

1. يفوض عضو البطاقة الشركة القيام، وبصورة دورية، بتجديد البطاقة قبل انتهاء صلاحيتها.
  2. مالم يتم إنهاء هذه الاتفاقية، يجوز للشركة أن تقوم بإصدار بطاقات بديلة للبطاقات المفقودة أو المسروقة، وتسرى على هذه البطاقات البديلة أحكام اتفاقية عضوية البطاقة هذه وتعد الألها من حين آخر.
  3. يترك تجديد البطاقة أو عدم تجديدها إلى تقدير الشركة المختصة.

الوفاة أو الإفلاس .13

إذا توفرت عرض البطاقة فستقوم الشركة بالغاء البطاقة وتطلب دفع مجمل المبالغ المستحقة فوراً غير كافة الوسائل المتاحة، وإذا ما حكم على عضو البطاقة بالإفلاس أو الإعسار فقد تقوم الشركة بمحض اختيارها بالغاء أو سحب البطاقة أو إيقاف بطاقات متاحة أو تحدد وتقيد استخدام تلك البطاقات بالإضافة إلى حقوق أخرى قد تكون متاحة قانوناً للشركة هيئتنا. قد تلغى الشركة أو تنهي كافة التسوييات الائتمانية وتطلب من عضو البطاقة أو عضو البطاقة المتاحة أن يدفعوا بتسهيل كامل المبلغ المستحق على حساب بطاقته حتى وإن كانت تلك المبالغ قد سبق دفعها.

#### ١٤. البطاقات المفقودة أو المسروقة أو التالفة

- إذا فقد عضو البطاقة بخطافته أو إذا تلفت البطاقة أو سرقت أو إذا أصبح رقم التعريف الشخصي معروفاً لآية أطراف آخر، فعلى عضو البطاقة أن يبادر فوراً إلى إبلاغ الشركة هانغين شرط أن يعقب ذلك تأكيداً خطياً بموجب خطاب يرفقه به الشكوى خلال 3 أيام من وقوع أي من هذه الحوادث، حسب القوانين المطبقة، وتوجه جميع الإخطارات بموجب هذه المادة إلى العنوان التالي:

أمريكس (الشريك الألوسيوني) ش.م.ب. (京城)

ص.ب. 5990. المنامة، مملكة البحرين

أم. ف.م. الـ 17 557855 - (+973)

وإبلاغ الشركة هافنياً برجي الاتصال بالرقم المبين في دليل المعلومات الإضافية لعضو البطاقة. وإذا تم إبلاغ الشركة بالطريقة المبينة أعلاه فإن عضو البطاقة لن يكون مسؤولاً عن أي نفقات تتم بالبطاقة من قبل الغير إذا تم إبلاغ عن سرقة أو فقدان البطاقة. وإذا لم يتلزم عضو البطاقة بأحكام هذه المادة، فإنه سيتحمّل مسؤولية جميع المعاهدات التي تم على بطاقته المفقودة أو المسروقة لحين إبالغ الشركة عن فقدانها أو سرقتها. وعند ذلك يتطلب عضو البطاقة التوصل بالكامل عن جميع المعلومات بما فيها السوابع التالية حتى وإن كانت قد تمت من قبل الغير إذا ما كان الغير قد حاز على البطاقة أو باتفاقات تأمين أو رقم التعريف الشخصي بعلم أو إذن أو بمكافحة عضو البطاقة أو غير ذلك من التصرفات المشابهة الصادرة عنه وإن عن أي عضو بطاقة تأمين أو بسبب إهمال عضو البطاقة أو أي عضو بطاقة تأمينة. وإذا تم العثور على البطاقة فقدت إبلاغ الشركة عن فقدانها أو سرقتها، يتحقق عضو البطاقة الأليستعمله أن يأخذ استعمالها، وعليه أن يراسد فوراً بالاتصال بالشركة التي ستقوم بهداه باتخاذ الإجراءات المالية.

15. المعاملات الاحتياطية

- إذا أحرى عضو البطاقة أو أي من أعضاء البطاقة التابعة أو حاول إجراء أي معاملة احتيالية مهما كانت طبيعتها حسبيما تغيرها الشركة فالشركة الحق في إلغاء البطاقة فوراً بالإضافة إلى أي إجراء قانوني آخر يكفله القانون. وسيتحمل عضو البطاقة كافة المبالغ والأضرار مما كانت طبعتها التي تلحق بالشركة أو بمؤسسات الخدمة أو بالغير نتيجة تصوفاته الاحتيالية وللشركة الحق كما تأفوه بموجبه بأن ترفع الشكاوى والبلاغات بالنيابة عن عضو البطاقة وأن تقدم المعلومات التي تخص البطاقة وعن الحساب وعن المعاملة إلى أية محكمة مختصة أو جهة تنظيمية أو حكومية وأن تشارك في أي تحقيق يتعلق بالاحتياط.
  - إذا استخدم عضو البطاقة بطريقه طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية ليفقع قيمة السلع والخدمات المقدمة على شبكة الانترنت وعلى الواقع التي تعرض شعار ضمان الحماية من الاحتيال على الشبكة لن يكون عضو البطاقة ملزماً فيما يتعلق بأي معاملة احتيالية غير مرخصة تتم بموجب بطاقة إلا إذا لم يتم تقديم بدلاغ الشركة عن تلك المعاملة الاحتيالية قبل تاريخ الاستحقاق المبين في

جامعة الملك عبد الله ١٦

١. تملك الشركة الحق في جميع الأوقات ولما لم يحضر القارئون المطبيق ذلك - حق تعديل جميع أو بعض أحكام هذه الاتفاقية من طرف واحد بما في ذلك الرسوم والتکاليف ومعدلات الفائدة المطبقة في حدول الرسوم والتکاليف أو المطبقة على البطاقة أو حساب البطاقة. وستقوم الشركة بإشعار عضو البطاقة بأية تغييرات سواء خطياً أو عبر البريد الإلكتروني أو بنشر التغييرات بأية وسيلة أو بأية وسائل ملائمة أخرى، وما لم تقرر الشركة بتنبيط تغييرات قواعد أو خالق ذلك، فإن جميع التغييرات تصبح نافذة المعمول ولمرة بعد موفر 15 يوماً اعتباراً من تاريخ نشر أو إبلاغ التغييرات إن الموافقة النهائية والكاملاة على حضور البطاقة على أي من التغييرات سوف تعتبر مقتضية حكماً بعد انتهاء 15 يوماً المذكورة أوايًّاً مدة أخوة تفهيمها الشركة، وبغض النظر عن الأحكام السالفة الذكر فإن استعمال البطاقة بعد نشر أية تغييرات أو الإبلاغ عنها يعتبر تأكيداً